

الفرج واضح العقلين والله سبحانه وتعالى اعلم **مسألة** في امرين شأخنا انما
 احداهما يجب على المرأة ان تدين اصبغ او تغسل الدمع والخلو قالت
 الاخرى لا يجب الا غسل الفرج من ظاهرها على الصواب **الجواب**
 الصحيح انه لا يجب عليها ذلك وان فعلت جاز **مسألة** في امرأة تصنع
 معاروا وقت الجماعة يمنع ذلك فورا المني لا يجازي التحيل فهذا
 ذلك جازي خلال ام لا وهل اذ التي ذلك الدوام بعد الجماع ولم يخرج يجوز
 لها الصلاة والصوم بعد الغسل **مسألة** **الجواب**
 اما صومها وصلاتها فصحيحة وان كان ذلك الذي جازي جونا وانما حوز
 ذلك يعين العلم والاحوط ان لا يفعل والله اعلم **مسألة** فيمن يدخل
 الحمام هل يجوز له كشف العورة في الحمام وما هو الذي يفعله من اداب
 الحمام **الجواب**
 لا يذم المتطهر كشف عورته لا في الحمام
 ولا في غيره اذا اطمع جميعه بله يكن ان كشفها في الحمام لاجل الحاجة
 كما كالتطهر والتخارج كما ثبت في الصحيح ان حو عبد السلام استند
 عريا في الصحيحين فاطمة كانت تستر النبي صلى الله عليه وسلم عام
 الفتح بخوب وهو يغتسل ثم صلى بمائة ركعات وهو يتيم قال لها الصبح
 وباتت انها صلوة الفتح وفي الصحيح ايضا ان صهيبة سترته فغسل
 وعلى دخل الحمام ان يستر عورته فلا يمكن احد من النظرها ولا المسها
 سواء كان القيم الذي يغسله او غيره ولا ينظر الى عروق احد ولا
 يمسها

من الحكمة

في الكلام

في الكلام

Copyrighted Saudi University